المستدل في المسئلة المتنازع فيها على ذلك الوجه في كيفية
الاستدلال عليه اي على المستدل هذا تفسير القلب بمعناه
وهو الذي يعترض به على القياس وغيره من الادلة واما بمعناه الاخص
وهو قلب القياس فهو ان يربط المعترض خلاف قول المستدل
على علته لاله الخ صح ذلك المستدل به فان قيل كان ينبغي اسقاط لاله
ليعم نوعي القلب اللذين صرح بهما الآمدي حيث قال قلب الدليل ان يبين
ان ما ذكره المستدل يدل عليه لاله اي يدل عليه وله باعتبارين اجيب
بان قوله لاله اي فقط يعم النوعين وخرج بقوله في المسئلة اي
اي المتنازع فيها دعوى المعترض ان ما استدل به المستدل لاله لكن
في مسئلة اخرى لا تنازع فيها وخرج بذكر الوجه ما اذا كان استدلال
المستدل على المسئلة بطريق الحقيقة واستدلال المعترض عليها بطريق
المجاز فمثل هذا لا يسمى قلبا مثال القلب الاستدلال الحنفي في توريث الخال
بحديث الخال وارث من لا وارث له فيقول المعترض هذا الحديث يدل
عليكم لا لكم اذ معناه نفي توريث الخال بطريق المبالغة اي الخال لا يورث
كما يقال الجوع زاد من لا زاد له والصبر حيلة من لا حيلة له اذ ليس
الجوع زادا ولا الصبر حيلة ومن ثم اي ومن اجل انه ان صح امكن معه اي
مع القلب تسليم صحته اي صحة ما استدل به المستدل وقيل هو
اي القلب تسليم للصحة مطلقا اي صحة ما استدل به سواء كان صحيحا
ام لا وقيل هو افساد لما استدل به المستدل مطلقا لان الشئ الواحد
لا يجمع بين ضدين وهما حكم المستدل والقالب وعلى كلا القولين
ينبغي ان لا يذكر المصنف في الحد قوله ان صح لان القائل بالاول ينظر
الى جعل القالب الدليل على المستدل لو ان لم يكن صحيحا وعلى المختار من امكان
التسليم مع القلب فهو منقول وقوله معارضة عناد التسليم خبر مبتدأ

محذوف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)